

بسم الله الرحمن الرحيم**المقدمة**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن
والاه، أمّا بعد..

كنوز تراثنا الإسلاميّ بمدارسه المتعدّدة مستمّرة بالظهور على يد الباحثين
عنها، ووظيفة مكتشفها نفض الغبار عنها وإعادة كتابتها ونشرها لمن يريد
ان ينهل من علمها، وهو ما نسمّيه اليوم بالتحقيق. وهي مهمّة - لا شكّ -
شاقّة شائقة، لا يعرف حلاوتها إلا من ذاق تعب بحثها، وسعادة إتمامها.

وإني إذ أضع بين يدي القاريء هذه الرسالة الجميلة للقنوي الحنفي - رحمه
الله وغفر له - لا بدّ من أن أذكّر بصعوبة عمليّة التحقيق، سيما وأن كثيراً
من المتسرّعين يرون إنّها أقلّ شأناً من البحث العلميّ المجرّد، فهذا الجاحظ
- رحمه الله - يقول: "ولربما أراد مؤلّف الكتاب أن يصلح تصحيحاً، أو كلمة
ساقطة، فيكون إنشاء عشر ورقات من حرّ اللفظ، وشريف المعاني أيسر
عليه من إتمام ذلك النقص؛ حتى يردّه إلى موضعه من اتصال الكلام." (١)

والمخطوطة هي لفيقه حنفيّ، والفيقه الحنفيّ أوّل المذاهب الفقهيّة نشوءً،
فكان له السبق والريادة في ذلك، وفي هذا يقول الإمام الشافعي: "من أراد أن
يتبحّر في الفقه فهو عيال على أبي حنيفة" (٢).

وقد واجهتُ صعوبة في الكتابة عن القنويّ - رحمه الله - لقلّة من تناوله
وذكره في كتب التّراجم، لذا جاءت الدراسة عنه قليلة شحيحة.

الرسالة - كما هو واضح من عنوانها - تحاول تحديد يوم الحجّ الأكبر
وتجمع الأقوال التي قيلت فيها، وهو ما كتب فيه قبله الإمامان: ابن حجر

(١). ينظر: الحيوان، الجاحظ، (١/ ٥٥).

(٢). الجواهر المضية في طبقات الحنفيّة، القرشي، (١/ ٤٥٦).

والسيوطي، وقد ذكر القونوي - رحمه الله - مؤلفاتهما وجعلها احدى مصادره، إضافة لترجيحه أحيانا لبعض الأقوال.

قسّمت بحثي إلى مبحثين رئيسيين:

المبحث الأول: القسم الدراسي، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: إسم المؤلف، ولادته، نشأته، وفاته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المطلب الرابع: نسبة الكتاب (القول الأظهر) إلى مؤلفه، وسبب تأليفه، ومنهجه فيه.

المطلب الخامس: منهجي في التحقيق ووصف النسخ المخطوطة.

المبحث الثاني: النص المحقّق.

اسأل الله تعالى أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي خطأي وزلّتي وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: القسم الدراسي

المطلب الأول: إسم المؤلف، ولادته، نشأته، وفاته:

اسم المؤلف: نوح بن مصطفى الرومي القونوي، الحنفي المذهب والمفتي فيه، صوفي السلوك والمنهج، ولد وتعلم في أماسية التركية وأصبح مفتي مدينته (قونيا)، ولم يذكر أحد سنة ولادته.

انتقل إلى مصر، وسكن القاهرة. وفي عام ١٠٤١ للهجرة، لما تغلب البغاة على مكة المكرمة، سأل أمراء العساكر، واستفتوا العلماء، عن أحوالهم وقتالهم، فكتبوا في شأنهم رسائل، فكان هو ممن ألف كتاب " السيف المجرم في قتال من هتك حرمة الحرم".

توفي في القاهرة في ٢٢ ذي القعدة من عام ١٠٧٠ للهجرة الموافق ١٦٦٠ للميلاد، ودفن بالقرافة الكبرى، وبنى عليه بعض الوزراء قبة عظيمة - رحمه الله - (١).

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه:

"أخذ الفقه عن العلامة عبد الكريم السوسى، تلميذ شيخ الإسلام على ابن غانم المقدسى، وقرأ علوم الحديث رواية ودراية على محدث مصر محمد حجازى الواعظ، وتلقن الذكر ولبس الخرقة وأخذ علوم المعارف (التصوف) عن العارف بالله حسن بن على بن أحمد بن ابراهيم الخلوتى". (٢)

وأما تلاميذه: فلم تذكر المصادر سوى مصطفى الآطه وي: "الذي كان حيا (١٠٨٥ هـ - ١٦٧٤ م) مصطفى بن حمزة بن ابراهيم بن ولي الدين ابن مصلح الدين الرومي، الحنفي، الشهير بالآطه وي. فقيهه، نحوي، اخذ عن

(١) . ينظر: سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، الاعلام للزركلي، (٥١/٨)، هدية العارفين،

(٤٩٨/٢)، معجم المؤلفين (١١٩/١٣).

(٢) . خلاصة الاثر في اعيان القرن الحادي عشر، (٤/٤٥٩).

نوح القنوي، من آثاره: (نتائج الافكار في شرح الاظهار في النحو) فرغ من تأليفها في ٢٧ رمضان ١٠٨٥ هـ، و(الحياة في شرح شروط الصلاة)^(١). وفي الثناء عليه: "هو الإمام العلامة سابق حلبة العلوم، سار ذكره واشتهر علمه، وهو في علوم عديدة من الفائقين، سيما التفسير والفقهاء والأصول والكلام، وكان حسن الأخلاق، وافر الحشمة، جم الفضائل."^(٢)

المطلب الثالث: مؤلفاته:

بلغت مؤلفات الشيخ نوح بن مصطفى القنوي اكثر من (٢٥) كتاباً ما بين مصنف وشرح وحاشية ، فضلاً عن ثلاث مجموعات من الرسائل في مجموعها تربو على (٩٢) رسالة في مباحث الشريعة المختلفة ، كالفقه والعقيدة وعلوم القرآن والتصوف والحديث والمناقب، وبقية العلوم كاللغة والتاريخ، مما يدل على غزير علمه وعظيم فضله، وهي كما يأتي:

- في مجموعات الرسائل المخطوطة: " مجموعة رسائل " فيها عشرون رسالة في الفقه والتصوف والتوحيد والمناقب والمصطلح، و " مجموعة رسائل " ثانية، فيها خمس رسائل في أبحاث فقهية مختلفة، و " مجموعة رسائل " ثالثة، فيها سبع وستون رسالة.^(٣)
- في مناقب أبي حنيفة - رحمه الله - والدفاع عنه : "الكلمات الشريفة في تنزيه أبي حنيفة"^(٤) و " الدر المنظم في مناقب الإمام الأعظم "^(٥) و "تنزيه الإمام أبي حنيفة عن الترهات السخيفة"^(٦).

(١) . معجم المؤلفين (٢٤٩/١٢).

(٢) . خلاصة الاثر في اعيان القرن الحادي عشر، (٤/٤٥٩).

(٣) . الاعلام للزركلي، (٥١/٨).

(٤) . سلم الوصول الى طبقات الفحول، (٣/٣٧٥).

(٥) . الاعلام للزركلي، (٥١/٨)، هدية العارفين، (٤٩٨/٢)، معجم المؤلفين (١١٩/١٣).

(٦) . هدية العارفين، (٤٩٨/٢).

• في العقيدة: "زبدة الكلام فيما يحتاج إليه الخاص والعام في العقائد" ^(١) و "الفوائد المهمة في اشتراط التبرى في إسلام أهل الذمة" ^(٢).

• في مباحث الفقه: "القول الأظهر في الحج الأكبر" ^(٣) و "أشرف المسالك في المناسك" ^(٤) و "نتائج النظر حاشية على الدرر والغرر" حاشية في الفقه لملا خسرو ^(٥) ، و "الصلاة الربانية في حكم من أدرك ركعة من الثلاثية والرباعية" ^(٦) و "الكلام المسبوق لبيان مسائل المسبوق" ^(٧) و "عمدة الراغبين في معرفة أحكام عماد الدين" ^(٨) و "فتح الجليل على عبده الذليل في استخلاف الجمعة" ^(٩) و "اللمعة في آخر ظهر الجمعة" ^(١٠).

ومنها: "السيف المجرم في قتال من هتك حرمة الحرم" ^(١١): أولها: (الحمد لله الذي أمر بتطهير بيته الحرام ... الخ) ألفه ورتبه على ستة فصول. ^(١٢)

(١) . المصدر نفسه

(٢) . سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، هدية العارفين، (٢/٤٩٨)، كشف الظنون (٢/١٣٠٢).

(٣) . سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، هدية العارفين، (٢/٤٩٨)، كشف الظنون (٢/١٣٦٢).

(٤) . هدية العارفين، (٢/٤٩٨)، معجم المؤلفين (١٣/١١٩).

(٥) . الاعلام للزركلي، (٨/٥١)، هدية العارفين، (٢/٤٩٨)، كشف الظنون (٢/١١٩٩)، خلاصة الاثر في اعيان القرن الحادي عشر، (٤/٤٥٩).

(٦) . هدية العارفين، (٢/٤٩٨).

(٧) . المصدر نفسه

(٨) . المصدر نفسه، معجم المؤلفين (١٣/١١٩).

(٩) . هدية العارفين، (٢/٤٩٨).

(١٠) . المصدر نفسه.

(١١) . سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، الاعلام للزركلي، (٨/٥١)، هدية العارفين، (٢/٤٩٨).

(١٢) . كشف الظنون (٢/١٠١٨).

- في فقه الحديث: " شرح دعاء القنوت " ^(١) و " عقد المرجان في فضل ليلة النصف من شعبان " ^(٢) و " مرشد الهدى في شرح وترجمة سبل الهدى " ^(٣) و " مطلع البدر في فضل ليلة القدر " ^(٤).
- في اللغة: " البلغة المترجم " ^(٥).
- في التاريخ: " تاريخ مصر " ^(٦).
- وغيرها من المصنّفات في بقية علوم الشريعة:
- " القول الدال على حياة الخضر ووجود الأبدال " ^(٧) و " رفع الظنون عن حقيقة الطاعون " ^(٨) و " الفوائد السننية في المسائل الدينية " ^(٩) و " تحفة الذاكرين " ^(١٠).

المطلب الرابع: نسبة الكتاب (القول الأظهر) إلى مؤلفه، وسبب تأليفه، ومنهجه فيه:

لقد نسب هذا الكتاب، أو الرسالة إلى القونوي جميع من ذكره من بعده. ^(١١)

(١) . الاعلام للزركلي، (٥١/٨).

(٢) . هدية العارفين، (٤٩٨/٢).

(٣) . المصدر نفسه.

(٤) . المصدر نفسه.

(٥) . سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، هدية العارفين، (٤٩٨/٢) ..

(٦) . الاعلام للزركلي، (٥١/٨).

(٧) . المصدر نفسه، هدية العارفين، (٤٩٨/٢)، معجم المؤلفين (١٣/١١٩)، خلاصة الاثر في اعيان القرن

الحادي عشر، (٤/٤٥٩)، تاريخ اربيل، (٢/٢٩٤).

(٨) . هدية العارفين، (٤٩٨/٢).

(٩) . المصدر نفسه، معجم المؤلفين (١٣/١١٩).

(١٠) . المصدر نفسه.

(١١) . ينظر: سلم الوصول الى طبقات الفحول (٣/٣٧٥)، هدية العارفين، (٤٩٨/٢)، كشف الظنون

(٢/١٣٦٢).

أما سبب تأليفه: فيقول القونوي - رحمه الله - في مقدّمة مخطوطته: " فيقول العبدُ المذنب الفقير الحقيّر، الرّاجي عفو مولاه الغنيّ القدير، نوح ابن مصطفى الحنفيّ - عاملهما الله بلطفه الخفيّ وأعاد عليهما من برّه الوفيّ - : قد سألتني من لا تسعني مخالفته، ولا يمكنني مُدافعتَه، عمّا اشتهر بين النَّاس من وصف الحجّ بالأكبر، إذا وافقت الوقفة يوم الجمعة، ومن إنّه يكون أفضلُ من سبعين حجّة في غير يوم الجمعة، هل لهذا أصل في الشّرع، أم لا؟ فألفتُ له هذه الرّسالة الغراء، معتصماً بمن له العزّ والكبرياء، وسميتها بـ (القول الأظهر في بيان الحجّ الأكبر)".^(١)

أما منهجه فيه: فقد استشهد بالآيات القرآنية في موضعين:

الأول: استشهد بالآية: ﴿ وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ﴾ [سورة التوبة/ آية ٣] وذكر أن للفقهاء اختلاف في يوم الحج الأكبر الذي ورد في الآية.^(٢)

الثاني: ذكر قول البيهقي واستشاده بالآية: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ^ع وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء/ آية ٤٨]. في ذكر مغفرة الله لعباده ما دون الشرك به سبحانه.^(٣)

أما استشاده بالأحاديث النبويّة فقد ملئت رسالته، حتى غلبت عليها وأصبحت مبحثاً في فقه الحديث، وقد استشهد بأحاديث صحيحة كالتالي نقلها عن الشيخين (البخاري ومسلم)^(٤)، واستشهد بأحاديث حسنة^(٥) وأخرى ضعيفة^(٦)،

(١) . اللوحة (١) من المخطوط.

(٢) . ينظر: صفحة ١٩.

(٣) . ينظر: صفحة ٢٣.

(٤) . ينظر: صفحة ١٣، ١٧.

(٥) . ينظر: صفحة ١٨.

(٦) . ينظر: صفحة ١٤.

وبعضها لم أقف على أصل لها^(١).
 ومما يحسب له - رحمه الله - عدم تعصّبه، فقد نقل عن محدّثي المذهب الشافعي - والقونوي حنفي المذهب كما سبق بيانه - كابن حجر والبيهقي والسيوطي وغيرهم، رأيهم في المسائل وقد يوافقهم في بعضها. وقد ذكر تنبيهات وفوائد لغويّة وحديثيّة، واستشهد بأقوال العلماء والمحدّثين، وأخذ من كتب كثيرة سطر اسم بعضها، (كتبيين الحقائق) للزيلعي، و (الهداية) للمريغاني، و (النهاية في شرح الهداية) للسغناقي، و (تفسير الأخوين) لأحمد بن محمد بن خضر، ورسالة السيوطي (اللمعة في خصائص يوم الجمعة)، وكتاب ابن حجر العسقلاني (الدرية في تخريج احاديث الهداية) و (قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج)، وعن البيهقي (شعب الإيمان)، وكتاب (الفتاوى التتارخانية) لعالم بن علاء الحنفي، و (المحيط) لرزي الدين السرخسي.
 وقد ذكر الخلاف في بعض المسائل وذكر الراجح فيها، كما في ترجيحه ساعة الإجابة في يوم الجمعة^(٢).

المطلب الخامس: منهجي في التحقيق ووصف النسخ المخطوطة:

سرت في عمليّة ضبط النصّ والتحقيق والتعليق على ضوء المنهج الآتي :

١. إخراج نصّ الكتاب على أقرب صورة وضعه عليها المؤلف ، وذلك باتخاذ الخطوات الآتية :
- أ. تمّ اختيار أربع نسخٍ من المخطوط للمقابلة بينها .
- ب. اثبات الفروق بين النسخ بإثبات الصحيح في المتن (لم أهتدي إلى النسخة الأم) والإشارة الى الفرق في الهامش.

(١) . ينظر: صفحة ١٥.

(٢) . ينظر: صفحة ١٨.

- ج. رسم الكتاب بالرسم الحديث بدون إشارة إلى ذلك في الهامش .
- د. تشكيل ما يحتاج إلى تشكيل من ألفاظ الكتاب .
٢. ربط الكتاب بمصادره التي أفاد منها إفادة مباشرة. وذلك بتوثيق النص المنقول من مصدره - الذي تمكنت من الوقوف عليه - وفي نهاية النص المقتبس ذكر بعض المصادر التي ذكرت تلك المسألة إن وجد من ذكرها، وجعلها على الترتيب الزمني في الغالب.
٣. توثيق وتحرير الآراء التي ذكرها المؤلف وذلك بإرجاعها إلى مصادرها الأصلية التي تيسر لي العثور والإطلاع عليها.
٤. بيان موضع الآيات من السور وإثباته بخط مصحف المدينة مع تبيان إسم السورة ورقم الآية في المتن ووضعها بين معقوفتين.
٥. توثيق ما رواه من الأحاديث الشريفة من مصادرها في كتب الصحاح والسُّنن وتخريجها والحكم عليها إن وجد ووضعها بين أقواس خاصة بها « » .
٦. توثيق ما ذكره المؤلف من المصادر الفقهية والحديثية واللغوية.
٧. تخريج الآثار من مصادرها المعتبرة ممّا وقف عليه مسنداً، فإن لم أجده مسنداً بعد البحث والتّحري، أكتب : لم أقف عليه، واذكر الحكم على الحديث اذا وجدته عند المتقدمين، ولا اذكر قول المتأخرين إلا نادراً، وإلا تركته بلا حكم.
٨. توثيق المسائل ، والنقول والأقوال الأخرى التي ذكرها المؤلف .
٩. توضيح وشرح الألفاظ والمصطلحات الغريبة والمبهمة الواردة في النص .
١٠. التعريف بالأعلام وذلك بإيراد ترجمة قصيرة تتضمن اسم العلم ، وولادته ، ومذهبه ، وثناء العلماء عليه ، وبعض كتبه ، ووفاته .
١١. اثبات علامات الترقيم في كامل العمل .

١٢. تذييل الرسالة بفهرس المصادر والمراجع والأحاديث والأعلام ليُعين القارئ على الانتفاع بها ببسر .

أما نسخ المخطوط:

استطعت الحصول على أربع نسخ مخطوطة لرسالة (القول الأظهر في بيان الحج الأكبر) للقنوي الحنفي بعد البحث والتقصي ومراسلة دور المخطوطات والمكتبات، ووصفها كالآتي:

١. النسخة (أ) وهي نسخة مكتبة وليّ الدّين / اسطنبول / تركيا ، برقم

(٥٧١)، وتحتوي الصفحة الواحدة من المخطوط من (٢١) سطر، في

كل سطر ما يعادل (١٢) كلمة ، ومكتوبة بخط النسخ الواضح، وفيها

بعض الكلمات باللون الأحمر، عدد اللوحات: (٥) .

صورة اللوحة الأولى والأخيرة للنسخة (أ):





ابن حجر بن عدي يخرج الأحاديث المصنوعة وإما ما أشار إليه من حديث ابن
 عباس فهو وإنما ما ذكر من حديثنا للعباس بن مرداس انتهى **وقال**
 البيهقي وهذا الحديث الذي حدثنا للعباس بن مرداس له شواهد كثيرة
 وقد ذكرناها في كتابنا للشعب فان صح شواهد فحينئذ يجوز
 لم نصح فقد قال الله تعالى وبغير ما دون ذلك لم يكن يشا وظلم العباد
 بعضهم بعضهم الآخر فذكرنا في الحديث **وقال** أبو داود بن الجوزي كحديث
 العباس بن مرداس في الموضوعات ورد ذلك للمخالفين **وقال**
 ذلك جزوا سماه للحجاج بن عوف الملقب بالحجاج **وقال** ما
 حاصله حديثنا للعباس بن عمار بن عبد الله بن أحمد بن زيد المسند
 وابن ماجه والبيهقي في مصنفه وصححه المفيد في المتنازع
وأخرج أبو داود طرقاً منه فذكرت عليه ومعه عنده صالح فهو
 على شرط الحسن **وقال** رواه أبو داود من طريقين عمر وعبد
 ابن الصامت وأبو هريرة وأبو زرارة وأبو مالك وهذه الطرق بعضها
 بعضها انتهى **قلت** وبعضها أيضاً ما أخرجه الإمام أحمد
 والبخاري والشافعي وابن ماجه عن أبي هريرة انتهى **وقال** قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجته فلم يرفث ولم يفسق رجع
 كيوم ولدته أمه **قال** المخالفين حج قولهم كيوم ولدته أمه
 أي بلاذنيك ظاهره عفوان الصغار والكبار والبنين والنساء ويؤيد
 قولنا شواهد حديثنا للعباس بن مرداس المصحح بذلك وله شواهد
 من حديثنا بن عمر بن الخطاب في تفسير الطبراني انتهى **هـ** وانما علمنا بقول
 والبلد والحج والماء صلى الله عليه وسلم على أبيه وعلى أبيه وعلى أبيه

٢. النسخة (ب) وهي نسخة مكتبة ولي الدين / اسطنبول / تركيا ، برقم (١٤٢)، وتحتوي الصفحة الواحدة من المخطوط من (٢١) سطر، في كل سطر ما يعادل (١٣) كلمة ، ومكتوبة بخط النسخ الواضح وفيها بعض الكلمات باللون الأحمر عدد اللوحات: (٤).

صورة الأولى والأخيرة للنسخة (ب):



الوادي المعروف في الرواية فتح الحاء وهو التباين لكونها للقرآن لا للبهية
 والوادي يفتح الواو وجاء بكسرهما وسبقت به الاء التي هي لله عليه
 وسلم ووزع التباين فيها ولم يتعد له دورها وقمة اخرى والاجتماع
 متاخر ذلك **تنبيه** قاله لولا خلاصاته التي هي لله عليه وسلم
 بعد الهجرة الحجة الوادي واما قبل الهجرة فتختلف فيه صلح واحاد
 كما قال الساجع او حتى كما قال ابن ابي عمير **واخرج** ابن ماجه والدار
 قطني والحاكم وصححه على شرط مسلم والترمذي واللفظ له عن ابي
 ابي عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم صححه في كتابه
 ووجهه ايضا فربما معها غيره واما النافي فتد قاله لولا خلاصته التي هي لله
 عليه وسلم قاله
 افاضل الخيام يوم عرفته وافق يوم الجمعة وهو اخص من سبعين حجة في غير
 يوم الجمعة وادار دين من معاوية في جزيرته فقال الامام النووي
 في تاسيسه في الاذ وافق يوم عرفته يوم الجمعة غير ان اصل الوقت انتهى
 كلام الربيع **قلت** روي بن معاوية من كبار الهذليين وانشأ قصته
 وقاله لولا بن محمد بن محمد بن ثمين الشهر بنيسر الحزين قاله
 وصحت له الاكبر اذا كانت الوقفة يوم الجمعة ولعله لا يدب يوم الجمعة
 الايام الا يوم عرفته فهو اخص من سبعين حجة وغيره يوم الجمعة اوجه
 رويين والحديث اذا كان يوم عرفته يوم جمعة غير ان له جميع اصل الوقت
 ولدت في يوم الجمعة ساعة الاسحابة ولان فيها وقتها التي هي لله
 عليه وسلم فانه وقفة حجة الوادي كانت في الجمعة وقد اشكر الحديث
 الثاني بانه ورد مثله في مطلق الحج ويمكن جمادك على سفرهم بالاسطة

بسم الله الرحمن الرحيم وعمل الله سبحانه
 لود لله رب العالمين . والسلامة والسلام على مشرة الانبياء والرسل
 وعلمك واحكام واثر واجما جميع . وعلا القوم ان يعصوا باحسانا ليعم الذين
اما بعد فيقول السيد المذنب الشريف للفقير الراجي عن مولاه العتيق الشريف
 نوح ابن مسطخ الحفي عاتلمها الله بلفظه الحفي واعد عليها من روق
قال الساجع ان لا تسعين حيا لنته ولا يمكن ملافتته . **خا** شفه بين الناس
 من وصف الحج بالاكبر اذا وافقت الوقفة يوم الجمعة ومزاده يكون افضل
 من سبعين حجة في غير يوم الجمعة هو لهذا اصل فالشرع لم **لا قاله**
 له هذه الرسالة الغراء مستصفا بين له العز والديا . وسبقتها بالقول الاظهر
 في بيان الحج الاكبر . **فاقول** ويا لله التوفيق . ومنه الهبات الى سواء الطريق
ان للحج عهده السنو التي توقفت على ثلاثة مواضع على شئت هذا
 الوصفت له فالشرع وعلمه ليكون افضل مما ذكره على سبب فضيلته
اما الاو فقلنا الحج للحاكم ابن مردويه والبيهقي في سننه عن النبي روي
 بحجة رويته عن قاله خطبتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة
 فخر الله وانشى عليه حة قالها بعد فانه هذا اليوم الحج الاكبر
 والخطبة المذكورة كانت في حجة الوادي وحكايت يوم الجمعة **واخرج** البخاري
 عن ابن عمر بن عبد الله عنهما انه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم التمرين بالحزب في الحجة التي حج بهذا وقاله هذا يوم الحج الاكبر وطعن
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد ووزع اناس جدا لو اهد
حجة الوادي **قوله** هذا هو وقت ملتبساً بهذا الكلام المذكور **رحمة**

قاله لولا بن محمد بن محمد بن ثمين الشهر بنيسر الحزين قاله
 وصحت له الاكبر اذا كانت الوقفة يوم الجمعة ولعله لا يدب يوم الجمعة
 الايام الا يوم عرفته فهو اخص من سبعين حجة وغيره يوم الجمعة اوجه
 رويين والحديث اذا كان يوم عرفته يوم جمعة غير ان له جميع اصل الوقت
 ولدت في يوم الجمعة ساعة الاسحابة ولان فيها وقتها التي هي لله
 عليه وسلم فانه وقفة حجة الوادي كانت في الجمعة وقد اشكر الحديث
 الثاني بانه ورد مثله في مطلق الحج ويمكن جمادك على سفرهم بالاسطة

الوادي



٣. النسخة (ج) وهي نسخة المكتبة الأزهرية برقم (٢٢٣٥/٩) القاهرة، مصر، وتحتوي الصفحة الواحدة من المخطوط من (٢٥) سطر، في كل سطر ما يعادل (٩) كلمات ، ومكتوبة بخط الثلث الواضح وفيها بعض الكلمات باللون الأحمر عدد اللوحات: ٥.

صورة اللوحة الأولى والأخيرة للنسخة (ج):





٤. النسخة (د) وهي نسخة الكترونية من مكتبة المركزية برقم (١٨٥٢/٣) بمسجد السيدة زينب/ القاهرة، مصر، وتحتوي الصفحة الواحدة من المخطوط (٢٥) سطر، في كل سطر ما يعادل (٩) كلمات ، ومكتوبة بخط الثلث الواضح وفيها بعض الكلمات باللون الأحمر عدد اللوحات: (٥) . لا يمكن إدراج صور منها؛ كونها نسخة الكترونية.

المبحث الثاني: النصّ المحقق:

بسم الله الرحمن الرحيم^(١)

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه وأزواجه أجمعين،

(١) . زيادة عبارة (وصلى الله على سيدنا محمد) في (ب)، وزاد عليها في (ج): (النبي الامي وسلم الى يوم الدين).

(وعلى الذين اتبعوهم بإحسانٍ إلى يوم الدين) ^(١) أمّا بعد..

فيقول العبدُ المذنب الفقير الحقيّر، الرّاجي عفو مولاه الغنيّ القدير، نوح ابن مصطفى الحنفيّ - عاملهما الله بلطفه الخفيّ وأعاد عليهما من برّه الوفيّ - : قد سألتني من لا تسعني ^(٢) مخالفته، ولا يمكنني مدافعته، عمّا اشتهر بين النّاس من وصف الحجّ ^(٣) بالأكبر ^(٤)، إذا وافقت الوقفة يوم الجمعة، ومن إنّه يكون أفضل من سبعين حجّة في غير يوم الجمعة، هل لهذا أصل في الشّرع، أم لا؟

فألّفتُ له هذه الرّسالة الغرّاء، معتصماً بمن له العزّ والكبرياء، وسميتها بـ (القول الأظهر في بيان الحجّ الأكبر) فأقول - وبالله التّوفيق ومنه الهداية إلى سواء الطريق - :

إنّ الجواب عن هذا ^(٥) السؤال يتوقّف على ثلاثة مواضع: على ثبوت هذا الوصف له في الشّرع، وعلى دليل كونه أفضل ممّا ذكر، وعلى سبب أفضليّته ^(٦).

أمّا الأوّل ^(٧): فقد أخرج الحاكم ^(٨)، وابن مردويه ^(٩)،

(١) . العبارة بين القوسين ساقطة من (ج، د).

(٢) . (يسعني) في (د).

(٣) . الحج لغة: القصد. حجّ إلينا فلانٌ أي قَدِمَ. لسان العرب ، ابن منظور، فصل الحاء، (٢/٢٢٦).

الحج اصطلاحاً: عبارة عن قصد مخصوص إلى مكان مخصوص في زمان مخصوص. أنيس الفقهاء، القونوي، (٤٨/١).

(٤) . (الأكبر) في (ج).

(٥) . (هذه) في (أ، ب، د).

(٦) . زيادة (منه) في (أ، ج، د).

(٧) . أي ثبوت هذا الوصف له في الشّرع.

(٨) . الحديث الذي رواه الحاكم عن المسور ليس فيه ذكر الحج الأكبر. ينظر: المستدرک، كتاب التفسير، باب من سورة البقرة، (٢/٣٠٤)، برقم (٣٠٩٧).

(٩) . (مردويه) في (أ). اخرجه ابن مردويه في تفسيره الذي لم أقف عليه. ينظر: ارشاد الساري، القسطلاني، كتاب الحج، باب هل يبني أصحاب السقاية، (٣/٢٤٤).

والبیهقي^(١) في سُننه عن المسور^(٢) بن مخرمة^(٣) - رضي الله عنه - قال: «خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعرفة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد.. فإن هذا اليوم الحج الأكبر.. الحديث.» والخطبة المذكورة كانت في حجة الوداع، وهي كانت يوم الجمعة.

وأخرج البخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: «وقف النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم النحر (بين الجمرات)^(٤) في الحجة التي حجَّ بهَذَا، وقال: يوم الحجِّ^(٥) الأكبر، فطَفِقَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَوَدِّعِ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ.»^(٦)

قوله: بهذا: أي وقف ملتبساً^(٧) بهذا الكلام المذكور.^(٨) قوله: حجة الوداع: المعروف في الرواية فتح^(٩) الحاء، وهو القياس؛ لكونها للمرة^(١٠)، لا للهيئة. والوداع: بفتح الواو وجاء بكسرهما، وسُميت بها؛ لأنَّ النبيَّ - صلى الله عليه

(١) . إنما أخرجه البيهقي عن محمد بن قيس بن مخرمة وذكر ما بعده مراسلاً. السنن الكبرى، باب الدفع من مزدلفة، (٣٠٢/٥)، برقم (٩٥٢١).

(٢) . (المسور) في (د).

(٣) . هو المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي، ابو عبد الرحمن، أمه عاتكة اخت عبد الرحمن بن عوف، من صغار الصحابة ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين، فقيه من أهل العلم والدين، كان يلزم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويحفظ عنه، وكان عبد الله ابن الزبير لا يقطع أمرا من دونه، توفي سنة اربع وستين في حصار ابن الزبير في مكة وقد أصابه حجر منجنيق. ينظر: أسد الغابة، ابن الأثير، (٣٩٩/٤)، سير اعلام النبلاء، الذهبي، (٣٩١/٣).

(٤) . (بالجمرات) في (أ).

(٥) . (الحج) ساقطة من (أ).

(٦) . صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، (١٧٧/٢)، برقم(١٧٤٢).

(٧) . (ملتبساً) في (ج).

(٨) . قول الكرمانى نقله العيني، عمدة القاري، (٨٢/١٠).

(٩) . (بفتح) في (أ).

(١٠) . أي لسنة واحدة. ينظر: لسان العرب، فصل الحاء، مادة(حجج)، (٢٢٦/٢).

وسلم - (ودع الناس فيها، ولم يتفق له بعدها وقفة أخرى، ولا اجتماع آخر مثل ذلك).^(١)

تنبيه: قال القرطبي: لا خلاف أن النبي - صلى الله عليه وسلم -^(٢) لم يحج بعد الهجرة إلا حجة الوداع، وأما قبل الهجرة، فقد اختلف فيه: هل حج واحدة كما قال أبو إسحاق؟^(٣) أو حجّتين، كما قال غيره؟ انتهى.^(٤) وأخرج ابن ماجه^(٥) والدارقطني^(٦) والحاكم وصححه على شرط مسلم^(٧)، والترمذي^(٨) واللفظ له، عن جابر - رضي الله عنه -: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حج ثلاث حجج، حجّتين قبل أن يهاجر، وحجّة بعدها، قرّن معها عمرة». «

وأما الثاني^(٩): فقد قال العلامة الزيلعي في التبيين^(١٠): " عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «أفضل

(١) . ينظر: تنوير الحوالك، السيوطي، (٢٤٥/١).

(٢) . العبارة (ودع الناس .. صلى الله عليه وسلم) ساقطة من (أ).

(٣) . (ابو) ساقطة من (ب، د).

(٤) . لم أفق على قول القرطبي، أما الاتفاق على عدم حجه صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة الا واحدة فهو مشهور. ينظر: إرشاد الساري، القسطلاني، (٣٠١/٣).

(٥) . سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب حجة النبي ، (١٠٢٧/٢)، برقم (٣٠٧٦). قال الترمذي: غريب من حديث سفيان. تحفة الأشراف، (٢٧٦/٢) برقم (٢٦٠٦).

(٦) . رواه مختصراً: سنن الدارقطني، كتاب الحج، باب المواقيت، (٣٣٤/٣)، برقم (٢٦٩٦).

(٧) . المستدرک، الحاكم، كتاب الصوم، اول كتاب المناسك، (٦٤٢/٢)، برقم (١٧٢٦). وسكت عنه الذهبي في «التلخيص».

(٨) . رواه الترمذي بلفظ: أن النبي صلى الله عليه وسلم: «حج ثلاث حجج، حجّتين قبل أن يهاجر، وحجّة بعد ما هاجر، ومعها عمرة، فساق ثلاثة وستين بدنة» أبواب الحج، باب ما جاء كم حج النبي صلى الله عليه وسلم، (١٦٩/٣)، برقم (٨١٥). قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري، عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث خطأ، وإنما روي هذا عن الثوري مرسلاً. السنن الكبرى، البيهقي، (١٨/٥)، برقم (٨٨٤١).

(٩) . أي: على دليل كونه أفضل مما ذكر.

(١٠) . كتاب (تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق) لعثمان بن علي بن محجن، فخر الدين الزيلعي، الفقيه الحنفي، قدم القاهرة سنة (٧٠٥ هـ) فأفتى ودرّس، وتوفي فيها سنة (٧٤٣ هـ)، طبع هذا الكتاب في ست =

الأيام يوم^(١) عرفة، وافق يوم الجمعة^(٢)، وهو أفضل من سبعين حجةً في^(٣) غير يوم الجمعة. «رواه رزين بن معاوية في تجريد الصحاح. قال الإمام^(٤) النووي في مناسكه: قيل: إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة عُفِر لكل أهل الموقف.»^(٥) إنتهى كلام الزيلعي.

قلت: رزين بن معاوية من كبار المحدثين والشافعية^(٦)، وقال المولى أحمد^(٧) بن محمد بن خضر^(٨) في تفسيره الشهير بتفسير الأخوين^(٩): "قد^(١٠) اشتهر وصف الحج بالأكبر^(١١) إذا كانت الوقفة يوم الجمعة، ولعله لحديث^(١٢) : «يوم الجمعة أفضل الأيام إلا يوم عرفة، فهو أفضل من

=مجلدات، وهو في فروع الفقه الحنفي، شرح لكتاب النسفي (كنز الدقائق) واختصر الشرح المولى أحمد بن محمود . ينظر: الأعلام، الزركلي، (٢١٠/٤)، كشف الظنون، (١٥١٦/٢).

(١) . (يوم) ساقطة من (د).

(٢) . (جمعة) في (أ، ج، د).

(٣) . (من) في (أ).

(٤) . (وقال) في (د).

(٥) . تبين الحقائق، الزيلعي، (٢٦-٢٧).

(٦) . هو رزين بن معاوية بن عمار، أبو الحسن العبدري الأندلسي السرقسطي، الإمام المحدث الشهير، سمع بمكة صحيحي البخاري ومسلم وقد كان امام المالكيين بالحرم، له كتاب (أخبار مكة) و (تجريد الصحاح) جمع فيه بين بين " الموطأ " والصحاح الخمسة، وعليه اعتمد ابن الأثير في تصنيف كتابه " جامع الأصول " ، ادخل في هذا الكتاب زيادات واهية، توفي في محرم بمكة سنة (٥٣٥هـ). ينظر: تاريخ الاسلام، التدمري، (٣٧٦/٣٦)، سير اعلام النبلاء (٢٠٥/٢٠).

(٧) . (احمد) ساقطة من (ب).

(٨) . (حضر) في (ب، د).

(٩) . هو تفسير مختصر كالجلالين لأحمد بن محمد بن خضر العمري الشافعي، نور الدين الكازروني: مفسر، جاور بمكة، له (الصرط المستقيم) في تفسير القرآن الكريم توفي بعد (٩٢٣هـ). ينظر: الاعلام، الزركلي، (٢٣٢/١)، معجم المؤلفين، القرشي، (٩٨/٢)، كشف الظنون، (١٠٧٧/٢).

(١٠) . (فقد) في (أ).

(١١) . (الأكبر) في (ب).

(١٢) . (الحديث) في (ب).

سبعين حجة في غير يوم الجمعة. « أخرجه رزين^(١). ولحديث^(٢): «إذا كان يوم عرفة يوم الجمعة^(٣) غفر الله (لجميع أهل)^(٤) الموقف^(٥) ولأن في يوم الجمعة ساعة الإستجابة^(٦)؛ ولأن فيها موافقة النبي - صلى الله عليه وسلم - فإن وقفة حجة الوداع كانت في الجمعة^(٧). (فإن قيل: في أي سنة فرض الحج؟ قيل: في سنة ست، وقيل: خمس، وقيل: سبع، وقيل: عشرة، والأول أكثر، كذا في حاشية الشفا مفاتيح الصلاة وينايع الحياة).^(٨) وقد أشكل الحديث الثاني بأنه ورد مثله في مطلق الحج، ويمكن حمل ذلك على مغفرتهم بلا واسطة [١٣١ / ب] وحمل هذا على أن يهب قوماً لقوم، والله أعلم.^(٩) انتهى.

(١) . (رزين) ساقط من (ج). لم أقف على كتاب رزين (تجريد الصحاح) قال الزرقاني: ((وَقَعَ فِي تَجْرِيدِ الصَّاحِ لِرَزِينِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَنْدَلُسِيِّ زِيَادَةٌ فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ هِيَ: أَفْضَلُ الْأَيَّامِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَاقِفًا يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ . . . الخ)) شرح الزرقاني، (٢/٥٩٦).
وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال: ((وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ رَزِينٌ فِي جَامِعِهِ مَرْفُوعًا خَيْرٌ يَوْمَ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَاقِفًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً فِي غَيْرِهَا فَهِيَ حَدِيثٌ لَا أَعْرِفُ حَالَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ صَحَابِيَّهُ وَلَا مَنْ أَخْرَجَهُ بَلْ أَدْرَجَهُ فِي حَدِيثِ الْمُوطَأِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُرْسَلًا عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزٍ وَلَيْسَتْ الزِّيَادَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمُوطَأَاتِ فَإِنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ احْتَمَلَ أَنْ يُرَادَ بِالسَّبْعِينَ التَّحْدِيدُ أَوْ الْمُبَالَغَةُ وَعَلَى كُلِّ مِنْهُمَا فَتَنَّبَتِ الْمَزِيَّةُ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ)). فتح الباري، (٨/٢٧١).

(٢) . (والحديث) في (ج).

(٣) . (جمعة) في (أ، د).

(٤) . (لأهل) في (أ).

(٥) . لم أقف على هذا الحديث.

(٦) . (الاجابة) في (ج).

(٧) . (بالجمعة) في (ج).

(٨) . ما بين القوسين زيادة في حاشية النسخة (ب) وساقطة من (أ، ج، د).

(٩) . لم أقف على هذا التفسير.

وقال الحافظ السيوطي^(١): في رسالته التي ألفها في خصائص يوم الجمعة^(٢): "وقفه الجمعة تفضل غيرها من خمسة أوجه، فيما ذكره^(٣) القاضي بدر الدين بن جماعة، أحدها: موافقة النبي - صلى الله عليه وسلم - فإن وقفته كانت يوم الجمعة، وإنما يختار الله له الأفضل.

(الثاني: أن فيها ساعة إجابة)^(٤).

الثالث^(٥): أن الأعمال تشرف بشرف^(٦) الأزمنة، كما تشرف بشرف^(٧) الأمكنة، ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، فوجب أن يكون العمل فيه^(٨) أفضل.

الرابع: أن في الحديث: « (أفضل الأيام يوم عرفة وافق يوم^(٩) الجمعة^(١٠)، وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم الجمعة.) » أخرجه رزين^(١١).

الخامس: إن في الحديث: « إذا كان يوم عرفة يوم الجمعة^(١٢) غفر الله لجميع أهل الموقف »^(١٣)،

(١) . (الاسيوطي) في (ج، د).

(٢) . وهي رسالة (اللمعة في خصائص يوم الجمعة) لجلال الدين ابو الفضل، عبد الرحمن السيوطي، الشافعي، المحقق والمؤرخ والحافظ والاديب، له نحو ٦٠٠ مصنف، ولد سنة (٨٤٩هـ) في مصر، اعتزل الناس عندما بلغ الاربعين وألف اغلب كتبه فيها، والرسالة استدراك لما فات ابن القيم في كتابه (الهدى في يوم الجمعة) من خصوصيات . ينظر: شذرات الذهب، (٧٤/١٠)، كشف الظنون، (١٥٦٥/٢)، الاعلام، (٣٠١/٣).

(٣) . (نكر) في (أ، د).

(٤) . العبارة بين القوسين ساقطة من (ب).

(٥) . (الثاني) في (ب).

(٦) . (بشرف) في (ب).

(٧) . (بشرف) في (ب).

(٨) . (به) في (ج).

(٩) . (يوم) ساقطة من (ب).

(١٠) . (جمعة) في (أ).

(١١) . سبق التعليق على هذا الحديث.

(١٢) . (الجمعة) في (أ).

(١٣) . لم أقف على هذا الحديث.

واستشكل هذا بأنه ورد: «أنَّ (١) الله تعالى يغفر لأهل الموقف» (٢) مطلقاً فما وجه تخصيص ذلك بيوم الجمعة في هذا الحديث؟ فأجاب: بأنه يحتمل أن الله يغفر لهم فيه بغير واسطة، وفي غيره (٣) يهب قوماً لقوم (٤) انتهى (٥). قلت: أخرج ابن ماجه (٦) عن بلال بن رباح (٧) - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال له (٨): «أنصت للناس، ثم قال: إن الله تطاول عليكم في جمعكم هذا، فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا (٩) بسم الله.»

وأخرج ابن جرير (١٠)، وأبو نعيم في الحلية (١١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه (١٢) قال: «خطبنا (١٣) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشية عرفة، فقال: أيها الناس، إن الله تطول عليكم في مقامكم هذا، فقبل من محسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، ووهب مسيئكم لمحسنكم، إلا التبعات فيما بينكم، أفيضوا على اسم الله.. الحديث. »

(١) . (وان) في (ب).

(٢) . لم أقف على هذا الحديث.

(٣) . زيادة (لا) في (ج).

(٤) . اللمة في خصائص الجمعة ، السيوطي، (١/١١٩).

(٥) . (انتهى) ساقطة من (د).

(٦) . سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الوقوف بجمع، (٢/١٠٠٦)، برقم (٣٠٢٤). قال ابن قايماز: هذا

إسناد ضعيف، أبو سلمة هذا لا يعرف اسمه وهو مجهول. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، (٣/٢٠٤).

(٧) . (رياح) في (أ).

(٨) . (له) ساقطة من (ج).

(٩) . (فادعوا) في (أ).

(١٠) . جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، (٤/١٩٣) برقم (٣٨٤٤).

(١١) . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مسند عبد العزيز بن ابي رواد، (٨/١٩٩). قال ابن عراق عن سند

الطبري وسند الحلية: ضعيف ويعتضد بكثرة طرقه. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة،

كتاب الحج، (٢/١٧٠).

(١٢) . (انه) ساقطة من (ج).

(١٣) . (خطب) في (ب).

فائدة: تطوّل من الطّوّل: وهو الفضل، فالمعنى: تفضّل الله^(١) عليكم، وتطاول^(٢): في معناه^(٣)، وهو من باب طارقت النّعل في إطلاقه على الواحد.^(٤) والتّبعات: هي الدّماء والمّظالم.

فإن قيل: المغفرة حاصلة على كلّ تقدير، فأيّ فائدة تعود على المغفور له؟ قلنا: كفى فائدة في هذا حصول القرب بعدم الوساطة فيه^(٥)؛ لاستقلاله بهذه الرّحمة وتأصله بهذه المغفرة، من زيادة التتويه ما لا يخفى.

وأما الثالث^(٦): فإن^(٧) لوقفة يوم الجمعة مزايا على الوقفة في غير يوم الجمعة، منها: أنّ يوم الجمعة أفضل الأيام عند الله، فيكون العمل فيه أفضل من العمل في غيره، أخرج^(٨) البيهقي^(٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلّم - أنّه قال: «أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة.»

وأخرج مسلم^(١٠) عنه^(١١) أنّ النبي - صلى الله عليه وسلّم - قال: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أُدخل الجنة، وفيه أُخرج منها، ولا تقوم الساعة إلّا في يوم^(١٢) الجمعة.» وأخرجه الحاكم بلفظ:

(١) . لفظ الجلالة (الله) ساقطة من (أ، ج).

(٢) . زيادة (عليكم) في (أ).

(٣) . ينظر: حاشية السندي، (٢/٢٤٢).

(٤) . ينظر: النهاية في غريب الحديث، (٣/١٤٥)، باب (طول).

(٥) . (وفيه) في (أ، ب، د).

(٦) . أي: على سبب أفضليته.

(٧) . (فلأن) في (د).

(٨) . (واخرج) في (ب، د).

(٩) . شعب الإيمان، برقم (٣٤٨٢) باب الصيام، (٥/٣١٢). قال المناوي: إسناده حسن. ينظر: فيض القدير، برقم (١٩٧٨)، (٢/٢٨).

(١٠) . صحيح مسلم، باب فضل يوم الجمعة، (٢/٥٨٥)، برقم (١٨).

(١١) . (عنه) ساقطة من (ج). أي: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(١٢) . (يوم) ساقطة من (ج).

«سَيِّدَ الْأَيَّامِ (١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ .. إِلَى آخِرِهِ» (٢). ولأبي داود نحوه، وزاد: «فِيهِ تَيْبٌ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مَصِيخَةٌ (٣) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تَصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقًا (٤) مِنْ السَّاعَةِ، إِلَّا الْجَنِّ وَالْإِنْسِ» (٥). وَالْإِنْسِ» (٥).

وأخرج ابن أبي شيبة (١)، وابن ماجه (٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٨) - الإيْمَانِ (٨) عَنْ أَبِي لِبَابَةَ بْنِ (٩) عَبْدِ الْمُنْذِرِ (١٠) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- (١) . (الانام) في (د).
- (٢) . المستدرک، وقال الذهبي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، (١/٤١٢)، برقم (١٠٢٦).
- (٣) . (مصيحة) في (أ،ج). وفي نص أبي داود (مصيحة)، وهي بمعنى: المصغي ليستمع. جامع الأصول، ابن الجزري، (٢٦٩/٩).
- (٤) . الشفق : الخوف . المصدر السابق.
- (٥) . سنن أبي داود، باب فضل يوم الجمعة، (١/٢٧٤)، برقم (١٠٤٦). ورواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح، باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة، (١/٦١٩)، برقم (٤٩١).
- (٦) . مسند ابن أبي شيبة، (٢/٣١٣)، برقم (٨١٤). اسناده حسن. ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، ابن قايماز، باب في فضل الجمعة، (١/٢٢٩).
- (٧) . سنن ابن ماجه، باب في فضل الجمعة، (١/٣٤٤)، برقم (١٠٨٤). اسناده حسن. المصدر السابق نفسه.
- (٨) . نص الحديث: ((" إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى، وَفِيهِ خَمْسُ خَلَالٍ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَفِيهِ أُنْهِيَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ، إِلَّا وَهُمْ مُشْفِقُونَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَنْ تَقُومَ فِيهِ السَّاعَةُ)) (١/٣٩٥)، رقم (٢٧١٢).
- (٩) . (بن) ساقطة من (أ).
- (١٠) . ابو لبابة : هو بشير بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري الأوسي ثم من بني عمرو بن عوف، ثم من بني أمية بن زيد. وقيل: اسمه رفاعه، وهو بكنيته أشهر، صحابي سار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بدرًا، فرده من الروحاء واستخلفه على المدينة، وضرب له بسهمه، وأجره، فكان كمن شهداها. وهو فيمن نزلت فيهم الآية: {وَأَخْرَجُوا عَتَرَتُوا بَدُنُوبِهِمْ}. ينظر: اسد الغابة، ابن الأثير، (١/٢٣٢). سير اعلام النبلاء، الذهبي، (٢/٢٥١).

أنه^(١) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إنَّ يوم الجمعة سيِّد الأيام وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر.. الحديث. »

فائدة: ذهب بعض العلماء إلى أن ليلة الجمعة أفضل من ليلة القدر^(٢)، وذهب أكثرهم^(٣) إلى أن ليلة القدر أفضل منها^(٤)، والله أعلم. ومنها: أن في يوم الجمعة ساعة يُستجابُ (فيها الدعاء)^(٥)، أخرج البخاري^(٦) ومسلم^(٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر يوم الجمعة، فقال: «فيه^(٨) ساعة، لا يوافقها عبدٌ مسلم، وهو قائم يصلي، يسأل الله^(٩) شيئاً إلا أعطاه إياه، وأشار بيده يقللها^(١٠)». وقد اختلف أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في هذه الساعة على [١٣٢/ب] أكثر من ثلاثين^(١١) قولاً^(١٢)،

(١) . (انه) ساقطة من (أ، ب، ج).

(٢) . وهم بعض فقهاء الشافعية. ينظر: فتح الباري، (١٩/٩).

(٣) . (أكثر) في (ج).

(٤) . فقد ورد عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن أيام العشر أفضل من يوم الجمعة، فلا يستنكر حينئذ تفضيل ليالي عشر ذي الحجة على ليلة القدر. المصدر السابق نفسه.

(٥) . (الدعاء فيها) في (ج).

(٦) . باب الساعة التي في يوم الجمعة، (١٣/٢)، برقم (٩٣٥).

(٧) . باب في الساعة التي في يوم الجمعة، (٥٨٣/٢)، برقم (١٣).

(٨) . (فيها) في (ج).

(٩) . لفظ الجلالة (الله) ساقطة من (ج).

(١٠) . يقللها: يصغرها. الاستنكار، (٣٩/٢).

(١١) . (الثلاثين) في (ب).

(١٢) . وقد أوصلها ابن حجر إلى اثنين وأربعين قولاً. ينظر: فتح الباري، (٤٢١/٢).

والمختار عندنا: أنها في صلاة العصر^(١).

ومنها: أن الوقفة إذا كانت يوم الجمعة يُغفر لجميع المسلمين^(٢)، وإذا كانت في غيره يُغفر للحاج فقط. أخرج ابن عدي^(٣) والطبراني في الأوسط^(٤) بسندٍ جيّدٍ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن الله تبارك وتعالى ليس بتارك أحداً من المسلمين يوم الجمعة إلا غفر له».

ويروى: «أن الوقفة إذا كانت يوم الجمعة تنزل الرحمة على أطراف الموقف، فتعمّمهم ويغفر لهم بها ذنوبهم، ثم تفرّق في^(٥) الأرض من هنالك»^(٦).

تنبيهان: الأوّل: أن^(٧) في يوم الحج الأكبر أقوالاً ذكرها العلماء في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [سورة التوبة/ آية ٣١] فقيل: إن يوم الحج الأكبر اليوم الذي حجّ فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو المشهور^(٨). وقيل: إنه يوم عرفة مطلقاً، سواءً كان جمعة، أو غيرها، وإليه ذهب ابن عباس وابن عمر وابن الزبير

(١) . رواه بن جرير من طريق سعيد بن جبير عن بن عباس مؤقفاً، ومن طريق صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي سعيد مرفوعاً . المصدر السابق.

(٢) . (المؤمنين) في (د).

(٣) . وقال عن سند هذا الحديث: ولزيد أبي عمار [التابعي الذي رواه عن انس] غيّر ما ذكرت من الحديث، عن أنس، ولا أعرف له عن غير أنس وأحاديثه مقدار ما يرويه لا يتابعه أحد عليه. الكامل في ضعفاء الرجال ، باب زياد بن ميمون، (٤/١٢٧)، برقم (٦٨٦).

(٤) . باب من اسمه عبد الملك، (٥/١٠٩)، برقم (٤٨١٧). رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني. مجمع الزوائد، (٢/١٦٤).

(٥) . (اضرب) في (أ).

(٦) . لم أقف على هذه الرواية.

(٧) . (ان) ساقطة من (أ).

(٨) . وهو قول عبد الله بن الحارث بن نوفل، وابن سيرين؛ لأنّه اجتمع فيه حجّ المسلمين وعيد اليهود والنصارى والمُشركين، ولم يجتمع قبله ولا بعده. ينظر: البغوي، معالم التنزيل، (٢/٣١٧).

وغيرهم - رضي الله تعالى عنهم - (١) وقيل: إنه يوم النحر، وإليه ذهب علي وعبد الله ابن أبي أوفى والمغيرة بن شعبة، وغيرهم - رضي الله تعالى عنهم - (٢) وقيل: إنه أيام منى كلها، وهو قول مجاهد وسفيان الثوري - عليهما رحمة الباري - (٣)

واختلف في الحج الأكبر، فقال مجاهد: الحج الأكبر: القران، والأصغر: الأفراد، وقال الزهري والشعبي وعطاء: الحج الأكبر: الحج، والأصغر: العمرة. وقيل لها الأصغر؛ لنقصان أعمالها. (٤) وقيل: إن الحج الأكبر المذكور في الآية هو طواف الإفاضة، نقله (٥) في التتارخانية (٦) عن المحيط (٧) (٨) (٩) والحاصل:

(١) . وهو قول عطاء وطاوس ومجاهد وسعيد بن المسيب. ينظر: الخازن، لباب التأويل، (٣٣٥/٢).

(٢) . رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ قَالَ: حَرَجَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى بَعْلَةٍ بَيْضَاءَ يُرِيدُ الْجَبَانَةَ فَجَاءَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ وَسَأَلَهُ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ: يَوْمُكَ هَذَا، حَلَّ سَبِيلَهَا. وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالسُّدِّيِّ. تفسير البغوي، (٣١٧/٢).

(٣) . لأن اليوم قد يطلق ويراد به الحين والزمان، كقولك: يوم صفيين ويوم الجمل؛ لأن الحروب دامت في تلك الأيام ويطلق عليها يوم واحد. لباب التأويل، (٣٣٥/٢).

(٤) . ينظر: تفسير البغوي، (٣١٧/٢).

(٥) . (نقل) في (أ، د).

(٦) . التتارخانية: هو كتاب (الفتاوى التتارخانية) وهو من كتب الفتوى المعتمدة عند الحنفية، واسم الكتاب (زاد المسافر في الفروع) لعالم بن علاء الحنفي، المتوفي سنة ٨٠٠ هـ، وقد جمع فيه مسائل (المحيط البرهاني) و (الذخيرة) و (الخانية) و (الظهيرية). ينظر: كشف الظنون، (٢٥٣/١)، هدية العارفين، (٣٥٧/١).

(٧) . لمحمد بن محمد بن محمد، رضي الدين السرخسي، الامام الحنفي الكبير، قدم حلب ودرس فيها وتعصب عليه جماعة، فتركها وذهب لدمشق حتى توفي بها سنة (٥٧١ هـ)، كتابه "المحيط الرضوي" باربعين مجلدا، ويسمى المحيط الكبير، لان له ثلاثة كتب باسم المحيط بحجم اصغر، ولديه "الوجيز" في الاصول. ينظر: القرشي، الجواهر المضية، (٢/ ١٢٨). الزركلي، الاعلام، (٧/ ٢٤). كحالة، معجم المؤلفين (١١/ ٢٧٨).

(٨) . ينظر: المبسوط، السرخسي، (٢٢/٤).

(٩) . في النسخة (ب) زيادة: (مطلب: في الحج الأكبر ثلاثة أقوال).

أنّ في الحجّ الأكبر (ثلاثة أقوال)^(١):

أحدها: أنّه الحجّ الأكبر^(٢) إذا كان الوقوف يوم الجمعة.

الثاني: أنّ الحجّ الأكبر: القران، والأصغر: الإفراد.

والثالث^(٣): أنّه^(٤) الحجّ مطلقاً، سواء كان الوقوف في يوم^(٥) الجمعة، أو في

غيره.

قيل: لا تعارض بين هذه الأقوال؛ لأنّ الأكبر والأصغر أمران نسبيّان، فحجّ

الجمعة أكبر من حجّ غيرها، وحجّ القران أكبر من حجّ الإفراد، والحجّ مطلقاً

أكبر من العمرة، ويُسمّى الجميع: حجّاً أكبر، ويتفاوت كلّ أكبر بحسبه.

إنتهى.

وفي يوم الحجّ الأكبر أربعة أقوال:

أحدها: أنّه يوم عرفة.

والثاني^(٦): أنّه يوم النحر.

الثالث: أنّه يوم طواف الإفاضة.^(٧)

الرابع: أنّه أيام الحجّ كلّها، ولا تعارض أيضاً بين هذه الأقوال، إذ للتوفيق^(٨)

بينها مجال^(٩) - والله تعالى أعلم بحقيقة الحال - .

(١) . (اقوال ثلاثة) في (د).

(٢) . (الأكبر) ساقطة من (أ، د، ج).

(٣) . (الثالث) في (ج).

(٤) . (ان) في (أ).

(٥) . (بيوم) في (ج).

(٦) . (الثاني) في (ج، د).

(٧) . لم أقف على هذا القول .

(٨) . (التوفيق) في (أ، د).

(٩) . (مجال) في (د).

الثاني^(١): أنه ورد في أكثر الأحاديث: أن يوم عرفة يُغفر للحاج جميع ذنوبه إلا التّبعات، يعني: الدماء والمظالم؛ (لأنّها لعظمها وتعلّق حقّ^(٢) العباد بها، لا تُغفر له فيه.)^(٣) وورد^(٤) في بعضها: أن الله تعالى يغفر له في الوقفة الثانية جميع الذنوب حتى التّبعات.

أخرج ابن ماجه^(٥) والطبراني^(٦) والحكيم الترمذي في نوادر الأصول^(٧)، وعبد الله بن أحمد في زوائد^(٨) المسند^(٩)، وابن جرير^(١٠) والبيهقي في سننه^(١١)، والضياء المقدسي في المختارة^(١٢)، وأبو يعلى^(١٣) وابن عدي^(١٤)، عن العباس بن مرداس - رضي الله عنه - : «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا عشية عرفة لأُمَّته بالمغفرة والرحمة، فأكثر^(١٥) الدعاء،

(١) . أي التنبيه الثاني.

(٢) . (حقوق) في (د).

(٣) . العبارة (لأنها.. له فيه) ساقطة من (ج).

(٤) . (ورد) في (أ، د).

(٥) . سنن ابن ماجه، باب الدعاء بعرفة، (٢١٦/٤)، برقم (٣٠١٣). قال محققه: إسناده ضعيف، لضعف عبد القاهر بن السري السلمي، وجهالة عبد الله ابن كنانة وأبيه. المصدر السابق.

(٦) . فضل عشر ذي الحجة، باب فضل صيام يوم عرفة، (٤٣/١) ، برقم (٢٧).

(٧) . الأصل الحادي والستون بعد المائة، (٢٣٠/٢).

(٨) . (رواية) في (أ).

(٩) . مسند الامام احمد، مسند العباس بن مرداس، (١٣٦/٢٦) ، برقم (١٦٢٠٧). وقال: في إسناده عبد الله بن كنانة، قال البخاري: لم يصح حديثه، ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق. جامع المسانيد، (٦٦١/٤).

(١٠) . لم يروها عن العباس بن مرداس ولا بهذا اللفظ، إنما روى ابن جرير الرواية التي سنأتي بعد قليل.

(١١) . السنن الكبرى، باب ما جاء في فضل عرفة، (١٩٢/٥) ، برقم (٩٤٨١).

(١٢) . (المختار) في (د). قال بعد روايته: اسناده ضعيف، باب العباس بن مرداس، (٣٩٨/٨)، برقم (٤٩١).

(١٣) . مسند ابي يعلى، مسند العباس بن مرداس، (١٤٩/٣) ، برقم (١٥٧٨). قال محققه: اسناده ضعيف جدا. المصدر نفسه.

(١٤) . الكامل في الضعفاء، باب كنانة بن عباس بن مرداس، (٢١٤/٧)، برقم (١٦٠٨).

(١٥) . (وأكثر) في (ج).

فأوحى الله إليه: أني قد فعلتُ إلا (ظلم بعضهم بعضاً)^(١) وأمّا ذنوبهم فيما^(٢) بيني وبينهم، فقد غفرتها، فقال: ياربّ، إنك قادرٌ على أن تثيب هذا المظلوم خيراً من مظلّمته^(٣)، وتغفر لهذا الظالم، فلم يُجبّه تلك العشيّة، فلمّا كان غداة المزدلفة، أعاد الدّعاء، فأجابه الله تعالى أني قد غفرت لكم^(٤)، فتبسّم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأله أصحابه، فقال: تبسّمتُ من عدوّ الله إبليس أنّه لمّا علم أنّ الله قد استجاب لي في أمّتي أهوى^(٥)، يدعو بالويل والثبور، ويحثو التراب على رأسه^(٦).^(٧)»

وأخرج ابن جرير^(٨) وأبو نعيم^(٩) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنّ النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «فلما كان غداة مزدلفة^(١٠) أتاني

(١) . (ظلمهم بعضهم) في (ج).

(٢) . (فما) في (أ).

(٣) . (ظلامته) في (ج).

(٤) . (لهم) في (أ، د).

(٥) . (زيادة) (أو اسقط) في (ب).

(٦) . (وجهه) في (أ).

(٧) . زاد في هامش النسخة (د): (قال المناوي في شرح الكبير على الجامع الصغير رحمه الله في شرح قول النبي صلى الله عليه وسلم: ان الله تعالى يباهي ملائكته عشية يوم عرفة بأهل عرفة يقول: انظروا الى عبادي أتوني شعثاً غبراً. قال في المطامح: وهذا يقتضي الغفران وعموم التكفير؛ لأنه لا يباهي بالحاج الا وقد تطهر من كل ذنب، اذ لا تباهي الملائكة وهم مطهرون فينتج ان الحج يكفر حق الحق وحق الخلق حتى الكبائر والتبعات، ولا حجر على الله في فضله ولا حق بالحقيقة لغيره، وفيه افضلية عرفة على النحر وهو ما عليه الاكثر، فلو قال: انت طالق في افضل الايام، لم تطلق الا يومه . انتهى).

(٨) . تفسير الطبري، برقم (٣٨٤٤) ، (١٩٣/٤).

(٩) . قال: غريبٌ تَرَدَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ نَافِعٍ وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ . حلية الاولياء، مسند عبد العزيز بن ابي رواد، (١٩٩/٨).

(١٠) . (المزدلفة) في (د).

جبريل، فقال: إِنَّ رَبَّكَ يُقْرَأُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: ضَمِنْتُ التَّبِعَاتِ وَعَوَّضْتُهَا [١٣٣/ب] من عندي.»^(١)

وأخرج ابن أبي الدنيا^(٢) وأبو يعلى^(٣) عن أنس - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «أذا أفاض القوم إلى جمعٍ ووقفوا، فعادوا في الرّغبة والطلب (إلى الله تعالى، فيقول الله^(٤)): يا ملائكتي، عبادي وقفوا^(٥)، فعادوا في الرّغبة والطلب^(٦) فأشهدكم أنّي قد أجبْتُ دعائهم وشفعتُ^(٧) رغبتهم، ووهبتُ مسيئهم لمحسنهم، وأعطيتُ لمحسنهم جميع ما سألوني، وكفلتُ عنهم التّبِعات التي بينهم. » قال في الهداية^(٨): «إنّ النبي - صلى الله عليه وسلم - (وقف في هذا الموضع)^(٩)

- (١) . لم يرد بهذا اللفظ وإنما بلفظ: فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْرَ عَيْنَكَ بِالتَّبِيعَاتِ " السِّيَاقُ لِبَشَارِ بْنِ بُكَيْرٍ ، وَحَدِيثُ أَبِي هِشَامٍ فِيهِ اخْتِصَارٌ وَقَالَ فِيهِ: " فَإِذَا كَانَ غَدَاةَ جَمَعَ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: أَشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمُ التَّبِيعَاتِ وَالتَّوَابَلَ " . المصدر السابق.
- (٢) . لم يخرج ابن أبي الدنيا، وإنما أخرجه أحمد بن منيع في المطالب (١٢٦٨ / ١) وأبو يعلى (القادِم ذكره وتفصيله) وابن عساكر في "فضل يوم عرفة" ينظر: أنيس السّاري، نبيل بن منصور، (١٠/٦٣٦).
- (٣) . مسند يزيد الرقاشي، (٧/١٤٠)، برقم (٤١٠٦). قال الهيثمي: فِيهِ صَلَاحُ الْمُزِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. مجمع الزوائد، (٣/٢٥٧). وقال البوصيري: مداره على يزيد الرقاشي وهو ضعيف" مختصر الإتحاف (٤/٣٥٧).
- (٤) . لفظ الجلالة (الله) سقط من (ج).
- (٥) . (وقفوا) سقطت من (ج).
- (٦) . العبارة (إلى الله .. والطلب) ساقطة من (أ).
- (٧) . (شفقت) في (د).
- (٨) . الهداية: هو الهداية شرح بداية المبتدي، للمرغيناني، أبو الحسن عليّ بن أبي بكر بن عبد الجليل. العلامة، شيخ الاسلام، برهان الدين الحنفي، كتاب في فروع الفقه الحنفي، جاء كالشرح للجامع الصّغير لمحمد بن الحسن ومختصر القُدوريّ اللّذين هما أصل بداية المبتدي. وعليه اعتماد جُلِّ من جاء بعده، وتوافرت عليه جهود أئمّة كبار، فقهاء ومحدثين، منهم الشّارح له، ومنهم المختصر، ومنهم المخرج لأحاديثه، حتّى نافَت المؤلفات المتعلقة به على المائة. ينظر: الجواهر المضية، (١/٣٨٣)، مفتاح السعادة، (٢/٢٣٩).
- (٩) . العبارة بين القوسين ساقطة من (ب، د).

يعني: المزدلفة يدعو، حتى روي في^(١) حديث ابن عباس: «فاستجيب دعاؤه لأُمَّته حتى الدِّماء^(٢) والمظالم»^(٣).

وقال في النهاية^(٤): «استجيب للنبي - صلى الله عليه وسلم - دعاؤه لأُمَّته حتى الدِّماء والمظالم (بالرفع، بأن يُرضي الخصوم بالازدياد في مثوباتهم، حتى يتركوا خصوماتهم في الدِّماء)^(٥) (والمظالم، فاستوجب المغفرة عن هذا من عليه الدِّماء والمظالم)^(٦) إنتهى^(٧).

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الهداية: «وأما ما أشار إليه من حديث ابن عباس فوهم، وإنما هو من حديث العباس بن مرداس^(٨) إنتهى.

وقال البيهقي: «وهذا الحديث - أي حديث العباس ابن مرداس - له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها^(٩) في كتاب الشعب، فإن صح شواهد، ففيه الحجّة^(١٠)، وإن لم تصح، فقد قال الله^(١١) تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

(١) . (في) ساقطة من (ب).

(٢) . (الدعاء) في (ب).

(٣) . (١٤٣/١).

(٤) . النهاية: هو شرح لكتاب الهداية الأنف الذكر، للسغناقي، الحسين بن علي بن حجاج ، حسام الدين السغناقي : فقيه حنفي. نسبته إلى سغناق (بلدة في تركستان) له (النهاية في شرح الهداية)، و (شرح التمهيد في قواعد التوحيد) و (الكافي) شرح أصول الفقه للبيدوي، و(النجاح) في الصرف، توفي في حلب (٧١١ هـ). والكتاب مخطوط لم يطبع . ينظر: الجواهر المضية، (١/ ٢١٣)، الاعلام ، (٢ / ٢٤٧)، هدية العارفين ، (١ / ٣١٤).

(٥) . العبارة (بارفع.. الدماء) ساقطة من (أ).

(٦) . العبارة (والمظالم .. والظالم) زيادة في (ج).

(٧) . (انتهى) ساقطة من (د).

(٨) . الدراية في تخريج أحاديث الهداية، باب الاحرام، (٢/ ٢٣) ، برقم (٤٥٣).

(٩) . (ذكرنا) في (ب، ج).

(١٠) . (حجة) في (د)، (الحجبة) في (أ، ج).

(١١) . لفظ الجلالة (الله) ساقطة من (ب).

ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ^٤ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿ [سورة النساء/ آية ٤٨].
 وظلم العباد بعضهم بعضاً دون الشرك.^(١) إنتهى.
 وقد أورد ابن الجوزي حديث العباس بن مرداس في الموضوعات^(٢)، وردّ ذلك الحافظ ابن حجر، وألف في ذلك جزءاً أسماه^(٣): (الحجاج في عموم المغفرة للحجاج)^(٤) وقال ما حاصله: "حديث العباس أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند^(٥) وابن ماجه^(٦) والبيهقي في مصنفه^(٧) وصححه الضياء^(٨) المقدسي في المختارة^(٩)، وأخرج أبو داود طرفاً^(١٠) منه، فسكت عليه^(١١)، فهو عنده صالح، فهو على شرط الحسن.

(١) . شعب الايمان، (١/٥٢٤).

(٢) . الموضوعات، كتاب الحج، (٢/٢١٤).

(٣) . (سماه) في (أ، ج، د).

(٤) . الصواب: اسم الكتاب: قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج، وتوجد منه ثلاث نسخ مخطوطة ، اثنتان منها في السعودية ، المكتبة المركزية في الجامعة الاسلامية، والمكتبة المحمودية في المدينة المنورة، ونسخة في الكتبة الازهرية في مصر. خزنة التراث، برقم (٥٨٦٨٧) ، (٥٧٢/٥٨). كما طبعته دار الكتب العلمية مع كتاب تبين العجب بما ورد في فضل رجب، بعد تحقيق سمير حسين حلي لها، وكانت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٥) . سبق تخريجه.

(٦) . سبق تخريجه.

(٧) . سبق تخريجه.

(٨) . (الضياء) زيادة في (ج).

(٩) . سبق تخريجه.

(١٠) . (طرقا) في (أ).

(١١) . سنن أبي داود، باب في الرجل يقول للرجل: أضحك الله سنك، (٧/٥٢٠)، برقم (٥٢٣٤)،

وقد رواه^(١) أبو داود من طريق ابن عمر وعبادة ابن الصامت وأبي هريرة وأنس بن مالك، وهذه الطرق يعضد بعضها بعضاً.^(٢) إنتهى^(٣). قلت: ويعضده أيضاً ما أخرجه الإمام أحمد^(٤) والبخاري^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) عن أبي هريرة أنه قال: قال (رسول الله)^(٨) - صلى الله عليه عليه وسلم - : «مَنْ حَجَّ لِي فَلَمْ يَرِفْثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. » قال الحافظ ابن حجر: "قوله: رجع كيوم ولدته أمه، أي: بلا ذنب، وظاهره: غفران الصغائر والكبائر والتبعات، وهو من^(٩) أقوى الشواهد لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك، وله شواهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبراني.^(١٠) إنتهى.

والله أعلم (بالصواب، وإليه المرجع والمآب)^(١١) وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم (تسليماً كثيراً إلى يوم الدين يارب العالمين آمين.^(١٢)^(١٣).

(١) . (روى) في (ب، ج).

(٢) . ينظر: قوة الحجاج، (١/٢١-٢٢-٢٣).

(٣) . (انتهى) ساقطة من (د).

(٤) . مسند أبي هريرة، (٦/٥٣٩)، برقم (٧١٣٦).

(٥) . باب فضل الحج المبرور، (٢/١٣٣)، برقم (١٥٢١).

(٦) . باب فضل الحج، (٥/١١٤)، برقم (٢٦٢٧).

(٧) . باب فضل الحج والعمرة، (٢/٩٦٤)، برقم (٢٨٨٩).

(٨) . ما بين القوسين ساقطة من (ب).

(٩) . (من) ساقطة من (أ).

(١٠) . فتح الباري، (٣/٣٨٢-٣٨٣).

(١١) . ما بين القوسين ساقط من (ج).

(١٢) . زاد في هامش (ب، ج) : (العباس بن مرداس بن عامر السلمي صحابي مشهور أسلم بعد يوم الأحزاب

وسكن البصرة بعد ذلك).

(١٣) . ما بين القوسين ساقط من (د) وفيها زيادة: كتبه حافظ عثمان المعروف. وفي (أ، ج) ثبت من هذه العبارة

(تسليماً كثيراً).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.
٢. الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠.
٣. أسد الغابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عام النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
٤. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٥. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨ هـ)، المحقق: يحيى حسن مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ.
٦. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن

- إسماعيل بن يونس الشَّلبِيّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.
٧. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢ هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
٨. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكفائي (المتوفى: ٩٦٣ هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.
٩. تنوير الحوائك شرح موطأ مالك، المؤلف: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، عام النشر: ١٣٨٩ - ١٩٦٩ هـ.
١٠. جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى.
١١. جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٢. **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي.
١٣. **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، لمحمد بن عبد الهادي التتوي السندي (المتوفى: ١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).
١٤. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
١٥. **الحيوان**، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، سنة الوفاة ٢٥٥هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، سنة النشر ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، لبنان/ بيروت.
١٦. **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت.
١٧. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
١٨. **سلم الوصول إلى طبقات الفحول**، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلي» وبـ «حاجي خليفة»

- (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م.
١٩. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٢٠. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٢١. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٢٢. سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢٣. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٤. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
٢٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٦. شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٨. فضل عشر ذي الحجة، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: أبو عبد الله عمار بن سعيد تمالت الجزائري، الناشر: مكتبة العمرين العلمية - دولة الإمارات العربية المتحدة - الشارقة، الطبعة: الأولى.
٢٩. فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم

- المنأوي القأهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.
٣٠. قوة الحجج في عموم المغفرة للحجاج، لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، المحقق: سمير حسين حلب، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م.
٣٢. المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٣٤. مختصر الكامل في الضعفاء، لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: مكتبة السنة - مصر / القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٣٥. المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى

- عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
٣٦. مسند ابن أبي شيبة، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥ هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزدي، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.
٣٧. مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧ هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.
٣٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٠. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠ هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٤١. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ.
٤٢. معجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٤٣. الموضوعات، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
٤٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
٤٥. الهداية في شرح بداية المبتدي، لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

٤٦. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.